دور "الكوتا النسائية" في تعزيز تواجد المرأة في البرلمانات العربية

أ. يوسف بن يزة، youcefbenyza@yahoo.com
أ. لزهر وناسي، mouhamedlazhar@gmail.com
قسم العلوم السياسية
جامعة باتنة

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على نظام الحصص "الكوتا" الذي تعتمده كثير من الدول لضمان تمثيل الأقليات، وبعض الفئات المضطهدة، وخاصة النساء في مواقع صنع القرار، حيث أثار هذا النظام كثيرا من النقاشات في العالم العربي، بين معارض له ــ بدعوى تناقضه مع أهم مبادئ الديمقراطية التي تقضي بعدم التمييز بين المواطنين على أساس الجنس أو العرق أو اللون ــ ومؤيد له؛ باعتباره نظاما مؤقتا يستهدف استعادة حقوق الفئات المقهورة للمشاركة في الهيئات المنتخبة وفي مواقع صنع القرار. وخلصت الدراسة إلى أن الجدل القائم حول هذا الموضوع له ما يبرره في العالم العربي، نظرا لدور العوامل السوسيوثقافية ذات التأثير الكبير على توجهات صناع القرار وعامة الناس فيما يخص قضية مشاركة المرأة السياسية وتمكينها من المساهمة في صنع القرار.

Abstract:

This study aims at examining the electoral quota system enacted by many countries to ensure a fair representation of the minorities and some oppressed groups, especially women, in decision-making positions.

This system has already sustained a growing debate in the Arab World; its opponents claim that this system stands against the most core democratic principles, that is fair opportunities without any sex, race or color based distinction; while its proponents claim that it is a temporarily enacted system that aims at empowering the oppressed groups to enable them to take a part in positions they can make decision and sustain their rights.

The study came out with the conclusion that socio-cultural conditions in the Arab World justify such arrangements in order to empower a fairly gender participation and contribution of women in making decisions.

مقدمة: لقد تطور الاهتمام بقضايا المرأة وتفعيل دورها في المجتمع على كل الأصعدة مع مرور الوقت؛ إذ ساعد انتشار الوعي وارتفاع مستويات التعليم والتطور التكنولوجي الهائل، على إبراز مواطن التعسف والظلم في حقها، وهي التي كانت وما تزال في العالم العربي تمتلك طاقات هائلة يمكن استثمارها على أكثر من صعيد للإسهام في التنمية.

وقد اشتغلت دوائر التفكير والمهتمين بهذا الأمر في إيجاد آليات ذات كفاءة عالية لتجاوز الحواجز والمعيقات الكثيرة التي تعترضها، لاسيما النفسية منها والتي تقف حاجزا في سبيل تمكين* المرأة في البلدان النامية عموما والعالم العربي خصوصا، أين تتواجد أدنى نسب تمثيل للمرأة.

أهمية الدراسة: تتجلى أهمية نظام الكوتا في الحلول المؤقتة البسيطة التي يقدمها لصناع القرار لفتح المجال أمام فئات واسعة من المجتمع، لاسيما النساء، من أجل المشاركة في تسيير شؤون الدولة والمجتمع، وهي فئات ظلت مهمشة ومعطلة وعالة – في كثير من الأحيان– على مجتمعاتها بسبب إقصائها بمبررات غير منطقية.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى الاقتراب من الإطارين المفهومي والتطبيقي لآلية الكوتا باعتبارها وسيلة لتمكين الفئات المهمشة من تبوء مناصب قيادية في مختلف مستويات السلطة، وخاصة فئة النساء، مع التركيز على تطبيقاتها في المنطقة

*– التمكين لغويا يعني التقوية والتعزيز، أما إجرائيا فقد تعددت تعريفات المفهوم وفقا لطبيعة المجال أو نطاق التطبيق، فهو يشير إلى عملية منح السلطة القانونية أو تخويلها إلى شخص ما أو إتاحة الفرصة للقيام بعمل ما.

العربية والعيوب والميزات التي تجعلها محل أخذ ورد بين الأكاديميين وصناع القرار السياسي.

منهج الدراسة: اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي، من خلال تتبع آلية عمل نظام الكوتا، وإسهامه في وصول المرأة للمؤسسة التشريعية، وكيفية تطبيقه في عدد من الدول العربية وتحليل جوانب القصور فيه، والمزايا التي يوفرها للتجربة الديمقراطية، وإبراز دوره في تعزيز حضور المرأة في برلمانات الدول العربية.

كما وظفنا المنهج الإحصائي لقياس نسب تمثيل المرأة في برلمانات هذه الدول، واستعنا بالمنهج المقارن للوقوف على نقاط التشابه والاختلاف في تطبيقات نظام الكوتا في الدول قيد الدراسة.

إشكالية الدراسة: إن لجوء كثير من البلدان إلى فرض نظام الحصص (الكوتا) في الانتخابات البرلمانية والمحلية– رغم معارضته المبدئية لمبادئ المنافسة الحرة التي هي من صميم الديمقراطية– ولّد ردود أفعال متباينة بين مرحب به ورافض له؛ إذ يحتمي كلا الطرفين بمبررات موضوعية للدفاع عن موقفهما، وهذا ماجعل النظام المذكور يحظى بنقاش واسع لم يحسم فيه الخيار بين المؤيدين والمعارضين، وفي العالم العربي تنْظمّ إلى دائرة النقاش عوامل أنثروبولوجية وسوسيولوجية تعمق الهوة بين الطرفين، رغم ذلك هناك دول عربية عدة اعتمدته، وهذا ما يجعلنا نصوغ الإشكالية وفق السؤال الآتي:

لماذا يتم اعتماد نظام الكوتا النسائية في الانتخابات البرلمانية العربية، وماهي المكاسب التي حققها في سبيل تمكين المرأة؟

إن الإجابة عن هذا السؤال الإشكالي تتطلب تحديد مفهوم الكوتا وحصر ميزاته وعيوبه.

أولا: مفهوم الكوتا النسائية:

برز مفهوم "التمييز الإيجابي" Positive Discrimination أو التدخل الإيجابي- الذي يرتكز على إعطاء النساء بشكل مؤقت نوعا من الدعم المؤسسي أو القانوني- في سياق الجهود الجادة المبذولة لضمان مشاركة منصفة للنساء في تسيير شؤون الدولة والمجتمع، وذلك للتعويض عن التمييز السلبي الذي تعاني منه النساء من جراء المفاهيم التقليدية والظروف السيئة للمرأة في أغلب الدول[1].

يتجسد هذا التمييز الإيجابي لصالح المرأة في نظام الحصص أو الكوتا، وهو نظام كغيره من الآليات له ميزاته وله عيوبه، وتتوقف أهميته على طريقة استخدامه وتوفر الشروط المكملة له.

أ- الجذور اللغوية لمصطلح الكوتا:

الكوتا كلمة لاتنية تنطق (Quota بالفرنسية) ومعناها اللغوي بالعربية "النصيب" أو "الحصة"، وقد انتقلت إلى اللغة العربية بلفظها اللاتيني في العصر الحديث خصوصا مع ظهور المذاهب والنظم الاشتراكية الهادفة إلى حماية الاقتصاديات الوطنية، وقد درج الأوروبيون على استعمالها في الخطط والبرامج التي

---

[1]- موزة المالكي، "همسة ود.. الكوتا النسائية بين القبول والرفض"، موقع المرأة العربية والمشاركة السياسية، http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=1677 >،تاريخ التصفح: 22 أوت 2009.

تسمح بتصدير أو استيراد حصص معينة من السلع، وفي الولايات المتحدة الأمريكية استعملت لأول مرة عام 1961 في عهد الرئيس كنيدي مع إلزام الجامعات بتخصيص نسبة معينة من المقاعد للأقلية السوداء من بين المقبولين لديها في بعض الاختصاصات كالطب وغيره[1].

يستخدم مصطلح "كوتا" في المفهوم السياسي لتوفير فرصة للفئات الأقل حظا في المجتمع (الأقليات، مناطق جغرافية، التفريق حسب الجنس أو الدين) للوصول إلى المؤسسات التنفيذية أو التمثيلية (البرلمان، المجالس المحلية) والتي لا يمكنها الوصول إليها من خلال الآليات العادية المعتمدة.

يفرض هذا النظام بطريقة إلزامية في أغلب الحالات، أي بأسلوب غير ديمقراطي يحد من حرية الناخب في اختيار ممثليه؛ إذ تعمد السلطة بموجبه إلى تخصيص عدد معين من مقاعد المجالس النيابية لفئات معينة حتى لا يتم حرمانها من طرف الأغلبية من التمثيل النيابي، وقد تكون هذه الفئات إما طوائف أو عمال أو فلاحين.. إلخ[2].

ب-مفهوم الكوتا النسائية:

تعتبر الكوتا النسائية إحدى صور الكوتا النيابية الأكثر شيوعا في العالم، حيث لجأت إليها عدة دول من أجل تشجيع المرأة على التعاطي مع الشؤون السياسية،

---

[1]- هنا صوفي عبد الحي، " الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة"، المجلة العربية للعلوم السياسية ع.23 (2009): ص 48.

[2]- المرجع نفسه، ص49.

وهي في الدول الديمقراطية طريقة استثنائية في تكوين المجالس، نظرا لاعتماد هذه الدول على طريقة الاقتراع العام والسري في انتخاب ممثليها، لذلك قد يتم تطبيق نظام الكوتا لفترات زمنية معينة بحسب ظروف كل بلد، وهذه الفترات هي مهلة تعطى للمجتمع من جهة ليألف وجود المرأة في مناصب القيادة ويدرك مساواتها للرجل في كل المؤهلات المطلوبة، ومن جهة أخرى تعطى للمرأة ذاتها كي تتزود بالخبرة الضرورية وتتأكد من مؤهلاتها وتثبتها للمجتمع، وبعد أن تتعود على العمل السياسي يتم التخلي عن هذا النظام بعد انتفاء الحاجة إليه[1].

وقد نصت بعض المواثيق الدولية على ضرورة اعتماد الكوتا في المجالس النيابية دون التصريح بذلك ومنها الاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة * CEDAW والتي نصت في المادة 04 على أنه" لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل في المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة، تمييزا بالمعنى الذي تأخذ به الاتفاقية، ولكنه يجب ألا يستتبع ــ على أي

---

[1] – المرجع السابق، ص 49.

* CEDAW اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: هي معاهدة دولية تم اعتمادها في 18ديسمبر 1979 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة وتم عرضها للتوقيع والتصديق والانضمام بالقرار رقم: 180/34 في 18 ديسمبر 1979. وتوصف بأنها وثيقة حقوق دولية للنساء دخلت حيز التنفيذ في 3 سبتمبر 1981.

نحو الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة، كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة"[1] .

ثانيا: نماذج لنظام الكوتا في بعض الدول العربية

يتزايد عدد الدول المتبنية لنظام الكوتا النيابية بعد تعديل دساتيرها أو قوانينها الانتخابية لحث الأحزاب السياسية على تبني هذا النظام، وبالتالي إدخال تغيير في طريقة تعامل هذه المؤسسات مع مفهوم التمييز الإيجابي[2]، ففي إحصائيات للاتحاد البرلماني الدولي بلغ عدد النساء اللائي يرأسن مؤسسة البرلمان عبر العالم 35 امرأة في جانفي 2010، فيما احتلت النساء ما نسبته 30 %من مقاعد 44 غرفة برلمانية منها 26 سفلى و18 عليا[3].

هذه الأرقام تشكل مصدر تفاؤل المناضلين من أجل تمكين المرأة، وتبعث على الإحباط عندما يتعلق الأمر بالمنطقة العربية التي ما تزال بعيدة عن المعدل العالمي لمشاركة المرأة في البرلمانات والذي قدر في 31 مارس 2012 بـ 8990 مقعد بنسبة تقدر بـ 19.6 % من مجموع المقاعد في كلتا الغرفتين والمقدر عالميا

---

[1] – مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية " التمكين السياسي للمرأة المصرية.. هل الكوتا هي الحل"؟ <http://www.maatpeace.org/Arabic/DetailsPage.aspx?PageID=1181>، تاريخ التصفح: 18 أكتوبر 2011.

[2] – Mona lana krook, quotas for women in politics, **Gender and Candidate Selection Reform Worldwide** (New York: Oxford University Press,2009), P .161.

[3] – J.B, " Les femmes au Parlement en 2009: regard sur l'année écoulée" Le monde des parlements, version web, <http://www.ipu.org/news-f/wop/37/5.htm> date d'accès: 22 octobre 2011.

بـــ 45831 مقعدا، في حين تقدر نسبة المقاعد التي تحتلها المرأة في برلمانات العالم العربي 10.60% فقط من مجموع المقاعد البرلمانية العربية[1].

1- الكوتا النسائية في مصر: أسفرت أول انتخابات برلمانية مصرية بعد ثورة 25 جانفي 2011 عن فوز تسع نساء بنسبة 2% فقط من مجموع 498 مقعدا في مجلس الشعب المصري*. هذه المقاعد تحصلت عليها النساء بعيدا عن نظام الكوتا الذي ألغي بعد سقوط نظام حسني مبارك، وهو النظام الذي منح النساء في المجلس الذي سبقه 64 مقعدا بعد طلب سوزان مبارك زوجة الرئيس السابق بتحديد مقاعد للمرأة فى برلمان سنة 2010. ولا تعد هذه أول مرة يفشل فيها نظام الكوتا في مصر، ففى مرتين من ثلاث مرات تم الاعتماد عليه، حُل المجلس وأعيدت الانتخابات، بل وتغير النظام الانتخابى. ففى عام 1979 حدد الرئيس الراحل محمد أنور السادات، كوتا للمرأة لأول مرة، وهى 30 مقعدًا، واكتملت العهدة البرلمانية، وفى العهدة التالية عام 1984، تم العمل بنفس النظام إلا أنه تم حل المجلس فى نهاية 1986، بعد حكم القضاء ببطلان العمل بنظام الكوتا.

---

[1] - لمعلومـــــات وأرقـــــام مفصـــــلة أنظـــــر موقـــــع الاتحـــــاد الـــــدولي للبرلمانات<http://www.ipu.org>.

* لم يعمر مجلس الشعب المصري الأول بعد ثورة 25 يناير سوى خمسة أشهر، حيث قضت المحكمة الدستورية المصرية بحله بتاريخ 14 جوان 2012 وإسناد السلطة التشريعية للمجلس العسكري الحاكم في انتظار انتخاب رئيس للجمهورية، وسن دستور جديد للبلاد، وإعادة الانتخابات التشريعية من جديد.

وكانت المرأة قد دخلت البرلمان المصري سنة 1957 بعد أن أقر دستور 1956 منحها لأول مرة حقوقها السياسية كاملة، وقد أثار هذا الإقرار جدلا واسعا بين المؤيدين والمعارضين[1].

تعتبر الحالة المصرية أفضل نموذج يوضح التجاذبات التي أحدثها نظام الكوتا بين رافضيه ومؤيديه، فمن جهة استطاع الطرف الأول الإطاحة به في أكثر من مرة بالاستعانة بالقضاء الذي أكد عدم عدالته ودستوريته، ومن جهة ثانية أسهم نفوذ بعض الشخصيات النسائية في السلطة ونضال الجمعيات المهتمة بتمكين المرأة بقوة في إعادته إلى الواجهة عبر النظم الانتخابية في أكثر من مرة أيضا.

01- الكوتا النسائية في الأردن: حصلت المرأة في الأردن على حق الترشح والانتخاب سنة 1974، وفي سنة 1989 ترشحت اثنا عشرة امرأة ولم تفز أي واحدة، أما في سنة 1993 فترشحت ثلاث نساء وتمكنت واحدة من الفوز عن كوتا إحدى الأقليات. وتقضي التقاليد البرلمانية الأردنية بتخصيص حصة انتخابية في مجلس النواب لكل من الشركس والشيشان باعتبارهم أقليتين قوميتين، وخصصت لهم ثلاثة مقاعد، فيما خصصت ثمانية مقاعد للمسيحيين باعتبارهم أقلية دينية[2].

وقد استمرت المساعي لتخصيص كوتا للنساء طيلة سنوات إلى غاية صدور قانون معدل لقانون الانتخابات في فيفري 2003 خصت فيه المرأة بستة مقاعد كحد

1- نيفين مسعد، محررة، الآداء البرلماني للمرأة العربية، دراسة حالات مصر وسوريا وتونس (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005)، ص.17.

2- مكتب جريدة الشرق الأوسط في عمان، " توجه لتخصيص حصة للنساء وزيادة عدد مقاعد البرلمان في الأردن"، الشرق الأوسط، عدد8191، 02 ماي 2001.

أدنى تتنافس عليها النساء إلى جانب الحق في المنافسة على المقاعد الأخرى، وهو ما تم في الانتخابات النيابية لسنة 2003 حيث ترشحت أربعة وخمسون امرأة وفازت ست نساء[1].

ثم سعت النخب النسائية إلى الضغط من أجل زيادة نسبة الكوتا ورفعها إلى النسبة التي نصت عليها المواثيق الدولية وهي 30% من مجموع المقاعد لكن دون جدوى، وفي المقابل برزت انتقادات كثيرة لآداء البرلمانيات في المجلس السابق على اعتبار إنه لم يكن مميزا، ولذلك لا داعي لزيادة الكوتا.

وكنتيجة لهذه المساعي أقرت الحكومة الأردنية مشروع قانون الانتخابات لسنة 2012 والذي حمل زيادة في عدد مقاعد الكوتا النسائية لتصبح خمسة عشرة مقعدا، على أن يتم اختيار المرأة في الانتخابات المقرر إجراؤها في الثلاثي الأخير من سنة 2012 على أساس من يحصل على العدد الأعلى من الأصوات في الدائرة الانتخابية.

تعبر الحالة الأردنية عن نجاح مؤيدي نظام الكوتا في فرض زيادات متدرجة في عدد المقاعد المخصصة للمرأة في الهيئات التشريعية، رغم أنهم لم يحصلوا بعد على المعدل الدولي المنصوص عليه في اتفاقية سيداو والمقدر بـــ 30% من إجمالي المقاعد.

---

[1]– منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، النساء والسياسة: رؤى دينية – إشكاليات وحلول(اليمن: منشورات منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، 2005)، ص.51.

02- الكوتا النسائية في المغرب: رغم أن الدستور المغربي ينص على المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق السياسية، إلا أن المرأة لم تنجح في بلوغ البرلمان سوى في السبعينيات من القرن الماضي بدخول امرأتين إليه، وفي التسعينيات تم إقرار حصة 10% من مجموع المقاعد، حيث تم تخصيص ثلاثين مقعدا في القوائم الوطنية للنساء على الصعيد الوطني مع كفالة حق النساء في المنافسة خارج القوائم الوطنية، وفي انتخابات 2002 فازت خمس نساء بمقاعد خارج الكوتا في القوائم المحلية.

أما في الانتخابات التشريعية التي جرت في جوان 2007، فقد فازت أربعة وثلاثون امرأة من مجموع ثلاثمئة وخمسة وعشرين؛ مسجلة بذلك تراجعا طفيفا مقارنة مع الانتخابات التشريعية السابقة.

وفي الانتخابات التشريعية المسبقة* التي جرت في نوفمبر 2011 بلغ عدد المرشحات خمس وسبعين امرأة في القوائم المحلية أي بنسبة 3.75% من مجموع المرشحين مقارنة مع نسبة 3% قبل أربع سنوات. بينما حققت آلية "اللائحة الوطنية" التي نص عليها القانون الانتخابي المغربي ستين مقعدا للنساء في البرلمان. ورغم هذا التطور الملحوظ في نسبة تمثيل النساء إلا أن مؤيدي نظام الكوتا اعتبروه غير كاف ولا يرقى إلى مستوى رغبة النساء المغربيات، اللائي يتطلعن إلى قانون يتماشى مع مبدأ المناصفة الذي يقر به الدستور.

---

* نتيجة للقلاقل السياسية التي قادتها المعارضة في المغرب تزامنا مع ما سمي" الربيع العربي" أعلن ملك المغرب حزمة من الإصلاحات السياسية منها تعديل الدستور وإجراء انتخابات تشريعية مسبقة في نوفمبر 2011.

03- الكوتا النسائية في الجزائر: دخلت النساء في الجزائر إلى البرلمان مباشرة بعد الاستقلال سنة 1962 في الهيئة التشريعية المسماة آنذاك المجلس التأسيسي، الذي ضم عشر نساء ليتراجع العدد بعد ذلك طيلة الفترات التشريعية اللاحقة، ثم ليشهد ارتفاعا هاما من جديد؛ إذ فازت ستة وعشرون امرأة في العهدة 2002-2007 موزعات على أربعة أحزاب وواحدة ضمن قوائم الأحرار، وفي العهدة 2007-2012 بلغ عدد النساء ثلاثين امرأة بنسبة7.7% منهن واحدة رئيسة كتلة** وواحدة عضو في مكتب المجلس.

وقد شهدت الجزائر تسارعا في إجراءات تمكين النساء في الهيئات التشريعية والتنفيذية منذ أن قام رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة بإصدار تعديل دستوري بأمر رئاسي، تمت المصادقة عليه من قبل غرفتي البرلمان في 12 نوفمبر 2008، حيث تم تنصيب لجنة وطنية مكلفة بإعداد مشروع قانون عضوي متعلق بتطبيق المادة 31 مكرر من الدستور المعدل والمتعلقة بترقية المشاركة السياسية للمرأة في المؤسسات والمجالس المنتخبة. وبعد مشاورات ونقاشات حادة بين مختلف الفاعلين في الساحة السياسية، صدر القانون العضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام

** ترأست لويزة حنون -رئيسة حزب العمال- الكتلة البرلمانية لهذا الحزب في المجلس الشعبي الوطني في العهدة البرلمانية السابقة 2012/2007.

1433 الموافق لـــ 12 يناير سنة 2012 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، حيث نصت المادة الثانية منه على مايلي[1]:

- يجب أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية عن النسب المحددة أدناه بحسب المقاعد المتنافس عليها في انتخابات المجلس الشعبي الوطني:

- 20% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة (4) مقاعد.
- 30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة (5) مقاعد.
- 35% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر (14) مقعدا.
- 40% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين وثلاثين (32) مقعدا.
- 50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج.

كما نصت نفس المادة على نسب مماثلة في انتخابات المجالس المحلية، ونصت المادة الثالثة من نفس القانون على أن توزيع المقاعد يتم حسب عدد الأصوات المتحصل عليها في كل قائمة، وتخصص النسب الواردة في المادة 02 وجوبا للمترشحات حسب ترتيب أسمائهن في القوائم الفائزة. ومما يدل على أن الكوتا المطبقة في الجزائر تندرج ضمن نمط الكوتا التحفيزية؛ نصت المادة السابعة من نفس القانون على إمكانية استفادة الأحزاب السياسية من مساعدات مالية خاصة

[1] – الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " قانون عضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـــ 12 يناير سنة 2012 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة"، عدد 01، 14 يناير سنة 2012، ص 46.

من الدولة بحسب عدد مرشحاتها المنتخبات في المجالس الشعبية البلدية والولائية وفي البرلمان.

لقد استغرق إعداد هذا القانون أكثر من ثلاث سنوات اشتد فيها النقاش بين رافضيه ومؤيديه؛ إذ استطاع الفريق الأول أن يخفف من بعض لوائحه، لاسيما تلك المتعلقة بوجوب الترتيب التبادلي والتنازلي للمترشحين والمترشحات بداية من رأس القائمة، وتقبلته أغلب الأحزاب على مضض. في حين رفضته لويزة حنون بصورة قطعية وقالت بأنه سيكون خرقا فاضحا للدستور، لأنه يمس بروح المساواة بين الجنسين ويمس باستقلالية الأحزاب عندما يفرض عليها إدراج 30% من النساء في قوائمها[1].

وقالت لويزة حنون "إن نظام الكوتا تمييز واضح ومساس بحرية وإرادة الأحزاب في ترشيح إطاراتها وهذا القانون سيصبح ذريعة في يد السلطة للمساس باستقلالية الأحزاب"[2].

نلاحظ أن موقف السيدة حنون يشكل مفارقة يصعب فهمها، حيث إن الأمر سيكون مستساغا لو رفض أحد رؤساء الأحزاب من الرجال هذه الصيغة، لكن حين يتعلق الأمر بامرأة ورئيسة حزب لديها تجربة طويلة في الدفاع عن حقوق الفئات المقهورة، ومنها النساء، فإنه يطرح أكثر من تساؤل!؟

---

[1]– عثمان لحياني، "حنون: القانون إملاء خارجي ونظام الكوطة خرق للدستور"، جريدة الخبر، 21 جويلية 2009، ص.3.

[2]– المرجع نفسه، ص.3.

وقد مكن نظام الكوتا مئة وستة وأربعين امرأة من الوصول إلى الغرفة السفلى للبرلمان الجزائري في انتخابات 10 ماي 2012، من أصل أربعمئة واثنين وستين مقعداً بنسبة تقدر بـــ 31.60%، وينتمين إلى مختلف فئات المجتمع. غير أن انتقادات واسعة وجهت لهذا النظام بعد أن فاز بالمقعد البرلماني نساء رتبن في ذيل القائمة الانتخابية، في حين أقصي نواب سابقون وإطارات حزبية لها دراية كبيرة بالشأن السياسي.

وحسب إحصائيات المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، فإن تمثيل النساء في مختلف هياكل الدولة مازال منخفضا جدا، ففي الوظائف العليا للدولة، هناك أربعون ألفا وأربعمئة وتسعة وثمانين رجلا، مقابل ثلاثمئة وسبعة وستين امرأةً، وهو ما يمثل ما نسبته 0.9%، وفي وزارة الداخلية، هناك امرأة واحدة في منصب والي مقابل سبعة وأربعين رجلاً من بين من يزاولون مهامهم، وهناك واليتان خارج الإطار، وولاية منتدبة، وثلاثة أمناء عامين، وأربعة مفتشين عامين، وسبعة رؤساء دوائر[1].

[1] – عبد المجيد بوزيدي، " المرأة الجزائرية: قدرات كبيرة غير مستغلة"، ترجمة عبد الوهاب بوكروح، جريدة الشروق اليومي،11 أفريل 2009، ص.12.

في الجدول التالي إحصائيات حول تمثيل المرأة في برلمانات عدد من البلدان العربية:

الغرفة البرلمانية السفلى					الغرفة البرلمانية العليا				
الترتيب الدولي	البلد	عدد المقاعد	عدد النساء	النسبة المئوية	سنة آخر انتخابات	عدد المقاعد	عدد النساء	النسبة المئوية	سنة آخر انتخابات	النسبة المئوية الإجمالية
25	الجزائر	462	146	%31.60	2012	136	07	%05.10	2007	%18.35
34	تونس	217	58	%26.70	2011	–	–	–	–	%26.70
35	جنوب السودان	332	88	%26.50	2011	50	05	%10.00	2011	%18.25
38	العراق	325	82	%25.20	2010	–	–	–	–	%25.20
41	السودان	354	87	%24.60	2010	28	05	%17.90	2010	%21.25
55	موريتانيا	95	21	%22.10	2006	56	08	%14.30	2009	%18.20
77	المغرب	395	67	%17.00	2011	270	06	%02.20	2009	%09.60
91	جيبوتي	65	09	%13.80	2008	–	–	–	–	%13.80
98	سوريا	250	30	%12.00	2012	–	–	–	–	%12.00

المصدر: موقع الاتحاد البرلماني الدولي<**http://www.ipu.org/wmn-f/classif.htm**>

- جدول مستخرج من جدول الترتيب العالمي لحضور المرأة في البرلمانات الدولية، المعد من طرف الاتحاد البرلماني الدولي، يبين نسب تمثيل المرأة في

المجالس النيابية (غرف سفلى وعليا*) في عدد من الدول العربية حسب إحصائيات الهيئة المذكورة (إحصائيات ما قبل 31 مارس 2012 باستثناء الجزائر وسوريا فقد اعتمدنا على إحصائيات انتخابات ماي 2012).

يمثل هذا الجدول نسب حضور المرأة في غرفتي البرلمان في عدد من الدول العربية التي تحتل مرتبة أقل من المئة عالميا، حيث نلاحظ أن تواجد المرأة في الغرف السفلى للبرلمانات العربية يمثل نسبة كبيرة مقارنة مع تواجدها في الغرف العليا، بسبب مفعول نظام الكوتا الذي يطبق عادة في الهيئات التي يتم انتخابها مباشرة، وهذا ما جعل نسب التمثيل النسوي الإجمالية تتراجع في الدول التي تعتمد على غرفتين للبرلمان، مع ملاحظة أن عددا من الدول العربية لا تمتلك أيا من الغرفتين، وبالتالي ينعدم فيها تمثيل النساء.

لقد قفزت الجزائر من المرتبة الـــ (115) عالميا إلى المرتبة الـــ (25) لتحتل الصدارة عربيا بفضل الكوتا النسائية التي رفعت عدد النواب النساء من ثلاثين في العهدة السابقة إلى مئة وستة وأربعين في العهدة الحالية، والأمر ذاته بالنسبة لتونس التي حمل التحول الديمقراطي فيها عددا معتبرا من النساء إلى البرلمان بعد الثورة التي أطاحت بنظام الرئيس بن علي، في حين تراجعت كلا من العراق وموريتانيا وبقيت المغرب وسوريا وجيبوتي تراوح مكانها.

---

* تشير عبارة "الغرف السفلى" إلى المجالس الشعبية التي يجري انتخابها مباشرة من طرف الشعب، كما تسمى أيضا "الغرفة الأولى" في حين يقصد بالغرف العليا مجالس الشيوخ أو الأمة Sénat، والتي تنتخب بطريقة غير مباشرة أو تعين من طرف الحكام، وتسمى بـــ "الغرفة الثانية".

إن أكثر من نصف الدول العربية مرتبة فوق المئة في آخر ترتيب للاتحاد البرلماني الدولي لتواجد النساء في البرلمانات، وهذا يدل على ضآلة الإجراءات التي تتخذها هذه الدول لتعزيز مشاركة المرأة في السياسة، ويعود الفضل في تبوء الدول الواردة في الجدول لمراتب أقل من المئة إلى نظام الكوتا الإلزامي، حيث لم تحقق النساء أي نتائج مرضية خارج هذا النظام.

ثالثا: مزايا وعيوب نظام الكوتا: أثار نظام الكوتا جدلا كبيرا في الأوساط السياسية والقانونية، وحتى داخل الحركات المهتمة بشؤون المرأة، بدعوى أن المساواة في النظام الديمقراطي تعني تساوي جميع المترشحين للانتخابات أمام القانون دون تمييز حسب الجنس أو العرق وغيرها من ضروب التمييز، والواقع أن نظام الكوتا الذي يتم فرضه باسم القانون يعد تمييزا وخرقا للقوانين التي تؤسس للمساواة، غير أن المناضلين من أجل تمكين النساء وجدوا استثناءات للقواعد القانونية ومبررات لهذا التمييز (الإيجابي)، وعلى هذا الأساس هناك مؤيدين له، ومعارضين حسب المزايا والعيوب يسجلها كل طرف عليه.

أــ مزايا نظام الكوتا: تشتكي كثير من الدول، حتى المتقدمة منها، من ضعف المشاركة السياسية وقلة إقبال مواطنيها على الانتخابات، بيد أن الإحصائيات المتوفرة في هذا الشأن تؤكد أن نسبا كبيرة من العازفين عن المشاركة في الانتخابات ولأسباب كثيرة هم من النساء، ولذلك فهذا واحد من أهم أسباب الضعف العام للمشاركة السياسية وليس فقط واحدا من مظاهره، ولغرض تحفيز هذا القطاع الواسع من المجتمع ودعوته إلى المشاركة، تعتمد معظم الدول على نظام الكوتا الذي يسهم

بطريقة غير مباشرة في تدعيم شرعية الأنظمة السياسية من خلال رفع نسب المشاركة السياسية ولهذا النظام مزايا أخرى نورد بعضا منها[1]:

– إعطاء الفرصة السريعة للمرأة من أجل الوصول إلى البرلمان والمشاركة في الحياة السياسية واختصار الطريق لتحقيق الأهداف التي ترغب في تحقيقها من خلال الوصول إلى مراكز القرار.

– يؤدي وصول المرأة للبرلمان إلى تبوئها مواقع سياسية مؤثرة أخرى، حيث يمكن اختيارها كوزيرة في حالة ما إذا انتخبت من ضمن أحزاب الأغلبية.

– تكريس المشاركة السياسية الحقيقية لجميع المواطنين، فالكوتا النسائية فرض للأمر الواقع من خلال تأمين وجود المرأة إلى جانب الرجل ومشاركة كلا الطرفين في رسم السياسات العامة للدولة.

– تحريك الحياة الحزبية وبعث الحراك السياسي في الأحزاب الصغيرة من خلال تسابقها على ترشيح النساء، حيث يمكنها دخول البرلمان من خلال كوتا النساء.

ب ــ عيوب نظام الكوتا: يرى المشتغلون بالشأن السياسي والقانوني بأن نظام الكوتا غير دستوري وغير عادل وأنه يكرس مفهوم التمييز الذي يهدف إلى محاربته، وهناك عدد من المآخذ الأخرى على نظام الكوتا نوردها في ما يلي[2]:

– يتعامل نظام الكوتا مع المرأة بنفس منطق تعامله مع الأقليات رغم أن المرأة قد تمثل أغلبية في بعض المجتمعات.

---

[1] – صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، مشاركة المرأة الأردنية في الحياة السياسية (الأردن: المطبعة الوطنية، 2007)، ص ص.57 – 58.

[2] – صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المرجع السابق، ص 59.

– تخصيص كوتا للنساء في المجالس المنتخبة بغض النظر عن قدراتهن من شأنه أن يتيح الفرصة لنساء لا تتمتعن بالكفاءة وغير قادرات على تحمل المسؤولية وهذا ما يضعف المؤسسات المنتخبة.

– يكرس التمييز الإيجابي لصالح المرأة، النظرة التي كانت سائدة لدى الرجال من قبل بأن المرأة ضعيفة ولذلك فنظام الكوتا لا يعدو أن يكون صدقة من الرجال على النساء، وهذا لا يخدم مسعى تمكين المرأة.

– نظرا لكونها مؤقتة، فالكوتا النسائية قد لا تكون ذات فعالية في حالة عدم تحقيقها للهدف في المستقبل، كما أنها تضفي نوعا من الكسل على النساء، وبذلك لا يسعين إلى تطوير قدراتهن لمنافسة الرجال بعيدا عن الكوتا.

– قد تدفع الكوتا النسائية فئات أخرى للمطالبة بالشيء نفسه مثل: فئة الشباب، أو المعلمين، أو التجار، أو المهندسين مما يفقد العملية الديمقراطية جوهرها ويحولها إلى تقسيمات إدارية.

ويعتبر هؤلاء نظام الكوتا بمثابة " تشويش على الممارسة الديمقراطية؛ من حيث إنه يفرض على الناخبين مسبقا الاختيار بين مرشحات فقط؛ فيما يؤكد آخرون ضمن نفس الاتجاه أن معرفة نتائج الانتخابات مسبقا، ولو بشكل جزئي على مستوى تمثيلية النساء، يفرغ الممارسة الديمقراطية من محتواها والتي تقتضي خوض

المنافسة بناء على برامج وكفاءات، لا على قرارات وتدابير فوقية تمنح المرأة نوعا من المفاضلة في مواجهة الرجل"[1].

من جانب آخر، ونظرا لإمكانيات بعض النساء في استقطاب الدعم الجماهيري من كلا الجنسين، فإن حصر مشاركتهن في كوتا معينة يكبح قدراتهن، خاصة وأن كثيرًا من الرجال يُكبرون في المرأة السياسية قدرتها على التحدي وبذلك يساندونها انتخابيا، وليس أدل على ذلك من حصول السياسية الجزائرية لويزة حنون على المرتبة الثانية في الانتخابات الرئاسية لسنة 2009 بعد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة متقدمة على بقية الرجال المنافسين لها بمئات الآلاف من الأصوات، وقد تبين أن أغلب المصوتين لهذه المرأة من الرجال من فئة العمال الذين تجاهر بالدفاع عن حقوقهم في كل مرة.

خاتمة: اعتمدت كثير من الدول العربية ومنها الجزائر نظام التمييز الإيجابي (الكوتا) لإتاحة الفرصة للنساء للحصول على مقاعد في المجالس المنتخبة، إلا أن هذا النظام لا يحظى بالإجماع لاعتقاد معارضيه بأنه غير ديمقراطي ويتناقض مع أغلب الدساتير العربية التي تمنع التفريق بين المواطنين على أساس الدين أو العرق أو الجنس، بيد أن اعتماد هذا النظام قد يجد له مبررات كثيرة نظرا لتصاعد تأثير النساء في كافة مجالات الحياة في المنطقة.

---

[1] – إدريس الكريني، " الكوتا وواقع المشاركة النسائية في البرلمان بالمغرب"، موقع الحوار المتمدن، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165619>، تاريخ التصفح: 13 أكتوبر 2011.

من جهة أخرى لم تستطع النساء اللائي حصلن على العضوية في البرلمانات العربية التميز في آدائهن لعملهن، خاصة أولئك اللائي أوصلتهن الكوتا إلى هذا المقام، ولذلك يتخذ معارضو هذا النظام هذه الأمثلة كدليل على عدم قدرة المرأة و عدم كفاءتها في مواقع صنع القرار، ومن ثمة يدعون إلى إلغائه.

مما سبق يمكن استخلاص النتائج التالية:

- إن لجوء عدد كبير من الدول العربية إلى اعتماد نظام الكوتا لا تمليه ضرورة مجتمعية محلية، لأن المرأة العربية ماتزال مضطهدة في أغلب حقوقها الاجتماعية والمدنية، وقد يكون ذلك استجابة لضغوط خارجية تمارسها مؤسسات ومنظمات دولية تسعى إلى فرض شروطها على الأنظمة العربية خدمة لأغراض السيطرة والهيمنة على هذه البلدان.

- من بين أهداف مؤيدي الكوتا في العالم العربي القضاء على النظام الأبوي الذي يسيطر على الأسرة والمجتمع، من خلال فتح المجال للمرأة لتولي المسؤوليات المختلفة في هرم الدولة، وهذا هدف صعب المنال، لأن المرأة ذاتها تدين بهذا النظام الذي يستمد من التعاليم الدينية كثيرا من مبررات وجوده.

- إن ممارسة السلطة في أغلب النظم العربية لا تقوم على أسس ديمقراطية وبالتالي لا يمكن الحديث عن لا ديمقراطية نظام الكوتا في بيئة غير ديمقراطية. فمن شأن هذا النظام أن يعيد للفئات المقهورة في المجتمع على غرار النساء بعضا من فرص إثبات الوجود والمشاركة في إدارة الشأن العام وصنع القرار.

- تحتفظ أغلب الأنظمة العربية بسجلات غير مشرّفة في قضايا حقوق الإنسان، ومن شأن اعتماد الكوتا النسائية وفرضها في المجالس النيابية أن يشفع لهذه الأنظمة لدى المنظمات الحقوقية الدولية وأن يخفف من وطأة الانتقادات التي توجهها هذه المنظمات دوريا إلى هذه الأنظمة.

- لا يكفي اعتماد نظام الكوتا لإعطاء الانطباع بأن الدول العربية سائرة في طريق اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي وتحقيق المساواة الجندرية، لأن التحدي الأصعب الذي يواجهها هو اجتثاث مختلف الممارسات المهينة للمرأة من الوعي الجماعي والموروث الثقافي للمجتمعات، ودون ذلك تعتبر الكوتا مجرد تغطية على هذه الممارسات المتأصلة في العادات والتقاليد العربية.

بيبليوغرافيا

- باللغة العربية

01- منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، النساء والسياسة: رؤى دينية- إشكاليات وحلول. اليمن: منشورات منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، 2005.

02- مسعد، نيفين، محررة. الأداء البرلماني للمرأة العربية، دراسة حالات مصر وسوريا وتونس. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005.

- باللغة الأجنبية

01- krook, mona lana. quotas for women in politics, Gender and Candidate Selection Reform Worldwide. New York: Oxford University Press, 2009.

- فئة المجلات

01 – عبد الحي، هنا صوفي. "الكوتا النيابية النسائية بين التأييد الدولي والمواقف العربية المتناقضة"، المجلة العربية للعلوم السياسية 23 (2009).

02- B, J. " Les femmes au Parlement en 2009 : regard sur l'année écoulée" Le monde des parlements, version web,
< http://www.ipu.org/news-f/wop/37/5.htm >, date d'accès: 22 octobre 2011.

- فئة التقارير

01- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية. مشاركة المرأة الأردنية في الحياة السياسية. الأردن: المطبعة الوطنية، 2007.

- فئة القوانين:

01- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، " قانون عضوي رقم 12-03 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق لـــ 12 يناير سنة 2012 المحدد لكيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة"، عدد 01، 14 يناير سنة 2012.

- فئة الجرائد

01- بوزيدي، عبد المجيد، "المرأة الجزائرية: قدرات كبيرة غير مستغلة"، ترجمة عبد الوهاب بوكروح، جريدة الشروق اليومي، 11 أفريل 2009.

02- لحياني، عثمان،"حنون: القانون إملاء خارجي ونظام الكوطة خرق للدستور"، جريدة الخبر، 21 جويلية 2009.

03- مكتب جريدة الشرق الأوسط في عمان، " توجه لتخصيص حصة للنساء وزيادة عدد مقاعد البرلمان في الأردن"، الشرق الأوسط، 02 ماي 2001.

- فئة المواقع الإلكترونية

01- الكريني، إدريس. "الكوتا وواقع المشاركة النسائية في البرلمان بالمغرب"، موقع الحوار المتمدن، < http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165619>، تاريخ التصفح: 25 أوت 2009.

02- المالكي، موزة. "همسة ود.. الكوتا النسائية بين القبول والرفض"، موقع المرأة العربية والمشاركة السياسية، < http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=1677 >، تاريخ التصفح: 22 أوت 2009.

03- مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية " التمكين السياسي للمرأة المصرية.. هل الكوتا هي الحل؟، < http://www.maatpeace.org/Arabic/DetailsPage.aspx?PageID=1181 >، تاريخ التصفح: 18 أكتوبر 2009.